

أمر إسناد

=====


السيد المهندس / رئيس مجلس إدارة

شركة اميرالد للخدمات الهندسية

تحية طيبة وبعد ،،،

نتشرف أن نرسل رفق هذا نسخة من العقد رقم (٢٠٢٣/٢٠٢٢ / ٢٢١٦) المؤرخ في ١٤ / ٦ / ٢٠٢٣ بمبلغ ٦٧٠٠٠٠٠ جنيه (فقط وقدره ستمائة وسبعون الف جنيهها لاغير) والموقع بين المكتب والهيئة بشأن قيام المكتب بتنفيذ عملية " اعمال الدراسات والتصميم لإعمال تطوير شارع عزمي وربط ميناء غرب بورسعيد بساحة شركة بورسعيد لتداول الحاويات بالأمر المباشر " .
على أن يتم التنفيذ طبقا لشروط ومواصفات الهيئة الخاصة بهذه العملية هذا وسيتولى (المنطقة الثانية - الفئال وسيناء) الإشراف على التنفيذ وتجهيز وتسليم الموقع للشركة فورا .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،

التوقيع ()

عميد / ابوبكر احمد حسن عساف
رئيس الإدارة المركزية
للشؤون المالية والإدارية

مقد استشارات

الموضوع : اعمال الدراسات والتصميم لإعمال تطوير شارع عزمي وربط ميناء غرب

بورسعيد بساحة شركة بورسعيد لتداول الحاويات بالأمر المباشر.

رقم العقد : ٢٠٢٣/٢٠٢٢ / ٢٢١٦ .

أنه في يوم الاربعاء الموافق : ١٤ / ٦ / ٢٠٢٣ .

حرر هذا العقد بين كلا من :-

الهيئة العامة للطرق والكباري .

ويمثلها السيد اللواء مهندس / حسام الدين مصطفى

بصفته : رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

ومقرها ١٥١ طريق النصر . بجوار معهد النقل . مدينة نصر .

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الأول)

و " شركة اميرالد للخدمات الهندسية " .

ويمثله السيد المهندس/ تامر عاطف عشاوى احمد بصفته / مدير الشركة.

الرقم القومى/ ٢٨٢٠٨٠٨٨٨٠٠٣٩٢

ومقره / فيلا ٣٢ البنفسج ٤ التجمع الاول القاهرة الجديدة .

مأمورية ضرائب / الشركات المساهمة بالقاهرة / ٧٢٠ .

بطاقة ضريبية / ٩٣٣ - ٥٩٤ - ٦٧٧ .

سجل تجارى رقم ١٨١٧٤١ مكتب سجل تجارى استثمار القاهرة

شريف
حورس

(ويشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني)

تامر عاطف عشاوى



التمهيد

بناءً على موافقة السيد اللواء مهندس رئيس مجلس الإدارة على إسناد أعمال الدراسات والتصميم لإعمال تطوير شارع عزمي وربط ميناء غرب بورسعيد بساحة شركة بورسعيد لتداول الحاويات بالأمر المباشر إلى شركة اميرالد للخدمات الهندسية بقيمة اجمالية بمبلغ ٦٧,٠٠٠ جنية.

حيث قام الطرف الأول بمفاوضة المكتب على الأسعار الخاصة بشأن الاعتبار بالعملية والتي انتهت اجراءاتها الى تنفيذ تلك الاعمال بمبلغ ٦٧٠٠٠٠ جنية (فقط وقدره ستمائة وسبعون الف جنيها لاغير) شاملة كافة الرسوم والضرائب والتأمينات والاستقطاعات وجميع المصاريف الادارية المباشرة والغير مباشرة وشامل ضريبة القيمة المضافة .
علي أن يتم تنفيذ هذه الأعمال طبقا لشروط ومواصفات الهيئة والتكلفة الختامية للأعمال.
ويعتبر محضر المفاوضة جزءا لا يتجزأ من هذا العقد ومتما له فيما لا يتعارض مع نصوصه وقد اقر الطرفان بأهليتهما وصفتهما واتفقا على الاتي: -

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط ومواصفات الفنية ومحضر المفاوضة وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين والشروط الخاصة والعامة جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتما لأحكامه.

البند الثاني

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ " اعمال الدراسات والتصميم لإعمال تطوير شارع عزمي وربط ميناء غرب بورسعيد بساحة شركة بورسعيد لتداول الحاويات بالأمر المباشر " طبقاً للمواصفات والكميات والأسعار المبينة بالجدول المرفق والذي يعد جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وذلك بقيمة اجمالية مقدارها ٦٧٠٠٠٠ جنية (فقط وقدره ستمائة وسبعون الف جنيها لاغير) شاملا كافة الضرائب والرسوم المقررة و شاملة ضريبة القيمة المضافة .

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني شركة اميرالد للخدمات الهندسية بتنفيذ جميع الاعمال المطلوبة والمحددة في عناصر الخدمات الاستشارية من تقديم جميع الدراسات المطلوبة خلال اربعة اشهر .

البند الرابع

قدم الطرف الثاني للطرف الأول قيمة التأمين النهائي والذي يمثل مبلغ وقدره ٣٣٥٠٠ جنيها (فقط وقدره ثلاثة وثلاثون الف وخمسمائة جنيها لاغير) خصما من مستحقاته من مستخلص رقم (١) جاري عقد رقم ٢٠٢٢/١٥١٩/٢٣ بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١ .
وهو قيمة التأمين النهائي المستحق بواقع ٥ % من القيمة الإجمالية للعقد لا يرد إليه أو ما تبقي منه إلا بعد التسليم النهائي واعتماد محضر لجنة الاستلام من السلطة المختصة.

شركة
حورس



البند الخامس

يقوم الطرف الأول بصرف دفعات تحت الحساب للطرف الثاني تبعا لتقدم العمل وذلك طبقا للضوابط والشروط الواردة بالمادة (٤٥) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس

إذا تأخر الطرف الثاني عن تنفيذ الأعمال المسندة إليه طبقا لما ورد بكراسة الشروط والمواصفات الفنية كلها أو جزء منها طبقا للميعاد المحدد بالبند الثالث من هذا العقد يوقع الطرف الأول علي الطرف الثاني غرامة التأخير بالنسب وفي الحدود المنصوص عليها في المادة (٤٨) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السابع

إذا أخل الطرف الثاني بأي بند من بنود هذا العقد يكون للطرف الأول دون اللجوء إلى القضاء فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني ، وفي هذه الحالة يصبح التامين النهائي من حق الطرف الأول و الذي يكون له أن يخصم ما يستحقه من غرامات و قيمة كل خسارة تلحق به بما فيها فروق الأسعار و المصاريف الإدارية من أيه مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه ، وفي حالة عدم كفايتها يكون للطرف الأول أن يلجأ إلي خصمها من مستحقات الطرف الثاني لدي أية جهة إدارية أخرى أيا كان سبب الاستحقاق و دون حاجة إلى إتخاذ أية إجراءات قضائية و ذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري .

البند الثامن

إذا ظهرت أي أعمال مستجدة خارج نطاق المقايسة لا تشملها جدول الكميات للبنود والمواصفات المطروحة يتم المحاسبة عليها باتفاق الطرفين بعد تحليل أسعارها ومناسبتها لأسعار السوق المحلي.

البند التاسع

يلتزم الطرف الثاني باتباع جميع القوانين واللوائح الحكومية والمحلية ذات الصلة بموضوع تنفيذ التعاقد فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

البند العاشر

يلتزم الطرف الثاني بسداد كافة أنواع الضرائب والرسوم والدمغات والمصاريف الإدارية المقررة قانونا والمستحقة عن هذا العقد بما فيها الضريبة على القيمة المضافة ، على ان تخصم من قيمة مستحقاته ، ما لم يقيد سدادها ، دون أن يكون له الحق في الرجوع بما سدده على الطرف الأول .

البند الحادي عشر

يلتزم الطرف الثاني بالمحافظة على سلامة ممتلكات ومنشآت الطرف الأول أثناء القيام بتنفيذ الأعمال محل هذا العقد وإذا تسبب في إتلاف أي شئ يلزم بإعادة الحال إلى ما كان عليه وإلا سيقوم الطرف الأول بإصلاح التلفيات على حسابه خصما من تأمينه أو مستحقاته لديه مع تحميله المصاريف الإدارية اللازمة.

شركة
عمدس

EMERALD
Engineering Services

إميرالد للخدمات الهندسية

١٥١ طريق النصر - مدينة نصر - القاهرة - ص.ب ١٠١١١ الرقم البريدي ١١٧٦٥ - ت. ٢٣٨٩١٩٧٦ - ٢٣٨٩٢٠٨٣ (٢٠٢) الخط الساخن ١٩٤٨٧

الموقع الإلكتروني garb.gov.eg البريد الإلكتروني contact_us@garb.gov.eg

البند الثاني عشر

يلتزم الطرف الثاني بجميع تعليمات اللجنة المشرفة على التنفيذ المعينة من قبل الطرف الأول وكذا اعتماد كافة التوريدات منها قبل تركيبها بالموقع و من استشاري الجهة .

البند الثالث عشر

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كلا منهما يصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتبات و المراسلات التي توجه عليه تكون صحيحة و منتجة لكافة أثارها القانونية، و في حال تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر بالعنوان الجديد بخطاب مسجل بعلم الوصول، و إلا اعتبرت مراسلته على العنوان المبين بهذا العقد صحيحة و منتجة لكافة أثارها القانونية .

البند الرابع عشر

لا يجوز للطرف الثاني أن يتنازل للغير عن الأعمال محل هذا العقد كليا أو جزئيا .

البند الخامس عشر

تسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ .

البند السادس عشر

تختص محكمة القضاء الإداري بمجلس الدولة بنظر كافة المنازعات التي قد تنشأ من جراء تفسير أو تنفيذ هذا العقد.

البند السابع عشر

حرر هذا العقد من ثلاث نسخ تسلم الطرف الثاني نسخة منها، واحتفظ الطرف الأول بباقي النسخ للعمل بموجبها عند الاقتضاء وللزوم.

شركة
مدرس

الطرف الثاني

شركة اميرالد للخدمات الهندسية

التوقيع ()

المهندس / تامر عاطف عشماوى احمد

مدير الشركة

الطرف الأول

الهيئة العامة للطرق والكباري

التوقيع ()

لواء مهندس / حسام الدين مصطفى

رئيس الهيئة العامة للطرق والكباري

EMERALD

Engineering Services

إميرالد للخدمات الهندسية

**السيد المهندسين / رئيس مجلس إدارة
اميرالد للخدمات الهندسية**

تحية طيبة وبعد ،،،،

بالإحالة إلى موافقة السيد اللواء مهندس / رئيس مجلس الإدارة
على نتيجة مفاوضة المكتب على اعمال الدراسات والتصميم لإعمال تطوير شارع عزمي
وربط ميناء غرب بورسعيد بساحة شركة بورسعيد لتداول الحاويات .
حيث أسفرت تلك المفاوضة عن قبول المكتب تنفيذ تلك الأعمال
بمبلغ ٦٧٠٠٠٠ جنية (فقط وقدره ستمائة وسبعون الف جنيها لا غير) علي أن يتم تنفيذ
هذه الأعمال طبقا لشروط ومواصفات الهيئة .

— المرجو التفضل بالإحاطة والتنبيه بضرورة موافاة الهيئة بالتأمين النهائي
لهذه الأعمال بنسبة ٥% والتي تمثل مبلغ ٣٣٥٠٠ جنيها
(فقط وقدره ثلاثة وثلاثون الف وخمسمائة جنيها لا غير).
وأكون شاكرا لو تفضلتم سيادتكم بالحضور شخصيا للتوقيع
على العقد مع اعتبار أن هذا الموضوع هام وعاجل جدا .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ،،،،،

(التوقيع)

**عميد / ابوبكر احمد حسن عساف
رئيس الادارة المركزية
للشؤون المالية والادارية**

عبدالله
عبدالله

التاريخ: ٢٠٢٣/٥/٣١

السادة : الهيئة العامة للطرق والكباري

عناية السيد / رئيس الإدارة المركزية للشئون المالية والإدارية

الموضوع : مبلغ التأمين للخدمات الإستشارية لأعمال الدراسات والتصميم لأعمال تطوير شارع عزمى وربط ميناء غرب بورسعيد بساحة شركة بورسعيد لتداول الحاويات.

تحية طيبة وبعد،

يرجى من سيادتك التكرم بالموافقة على خصم مبلغ التأمين النهائى الخاص بأعمال الدراسات والتصميم لأعمال تطوير شارع عزمى وربط ميناء غرب بورسعيد بساحة شركة بورسعيد لتداول الحاويات بنسبة ٥% من إجمالي مبلغ الأعمال و يقدر مبلغ التأمين المطلوب خصمه ب ٣٣,٥٠٠ (ثلاثة وثلاثون الف وخمسمائة جنيه مصرى لا غير)، من المستخلص رقم ١ جارى لدى سيادتك عن أعمال الخدمات الإستشارية لأعمال الدراسات والتخطيط لإنشاء كوبرى سيارات علوى أعلى السكة الحديد القائمة بالعياط عقد رقم (٢٠٢٣/٢٠٢٢/١٥١٩) بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١.

وتفضلوا بقبول وافر التحية والاحترام،

المدير التنفيذي

مهندس/ تامر عاطف عشاوى

ل.م.م. محمود
٢٠٢٣/٥/٣١





دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٣

الخدمات الاستشارية لآعمال الدراسات والتصميم لآعمال تطوير شارع عزمى
و ربط ميناء غرب بورسعيد لتداول الحاويات
(القتال وسيناء -الثانية)


تاريخ المفاوضة: يوم / / ٢٠٢٣

عدد الصفحات التى يضمها دفتر ()

دفتر المواصفات القياسية للهيئة
العامة للطرق والكبارى لسنة
١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر.

رئيس الادارة المركزية

لبحوث الطرق

مهندس / 

" حسام بدر الدين "

رئيس قطاع التنفيذ و المناطق

مهندس / 

" محسن زهران "

رئيس الادارة المركزية

لمنطقة القتال و سيناء

مهندس /

" أحمد حسن الناقة "

للمشئون المالية و الادارية

عميد /

"ابوبكر احمد حسن عساف "

الخدمات الاستشارية لاعمال الدراسات والتصميمات لاعمال تطوير شارع عزمى و ربط

ميناء غرب بورسعيد لتداول الحاويات

مادة ١- عام :

١-١ مقدمة

- ترغب الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري فى اختيار مكتب استشاري مؤهل لتقديم الخدمات الاستشارية الخاصة بالمشروع عليه .
- يقوم الاستشاري بالاضطلاع علي كافة المهام المنوط بها والمذكورة بالدفتر كما سيقدر بتنفيذ هذه المهام طبقا للمعايير والأصول الفنية .

٢-١ تعريفات

- كافة الكلمات والمصطلحات المستخدمة في هذا الدفتر تشير الي المعني المحدد خلاف ما يذكر ادناه .
- هذا وتشير الكلمات المفردة الي نفس معني الجمع لها والعكس صحيح .
- ١- GARBLT تعني الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري .
- ٢- الاستشاري يعني المكتب الاستشاري المختار / شركة استشارات .
- ٣- المشروع يعني جميع بنود الاعمال المطلوبة طبقا للمهام المنوط بها الاستشارى وما يتطلب ذلك من اعمال يتم طلبها من الاستشارى خلال فترة التعاقد بناءا على اى مستجدات وتشمل هذه الاعمال جميع الأنشطة التي سيقوم بها المكتب تبعا للمهام المكلف بها.
- ٤- عقد الخدمات الاستشارية يعني العقد الموقع بين الاستشاري والهيئة لتقديم الخدمات الاستشارية للمشروع .
- ٥- أي كلمات او مصطلحات أخرى لم تعرف تعني المعني الهندسي المتعارف عليه وفي حالة حدوث خلاف سوف يستخدم المعني المطبق بالهيئة العامة للطرق والكباري بدون أي اعتراض من الاستشاري.

مادة (٢)- وصف المشروع

تقديم الخدمات الاستشارية لاعمال التصميمات لمشروع الخدمات الاستشارية لاعمال الدراسات والتصميمات لاعمال تطوير شارع عزمى و ربط ميناء غرب بورسعيد لتداول الحاويات ذلك من خلال إعداد الدراسات المختلفة للمسار وتصميم أعمال الطرق و.....

مادة (٣) - مجال العمل (على سبيل المثال وليس الحصر) :-

اولاً :- اعداد مسارات مقترحة مع تحديد الانسب و دراسة التقاطعات و تخطيطها.
يقوم الاستشارى بدراسة البدائل المختلفه عن طريق استخدام الخرائط الطبوغرافيه لوحات مساحية و يتجنب العوائق التى تعترض المحاور على ان يتم دراسة كل المسارات على الخرائط و تحدد المسارات المقترحة بألوان مختلفه ويتم تقييم البدائل المختلفه المحدده من الدراسة المكتبيه على الطبيعة و يتم عمل زياره ميدانية استكشافية للبدائل المختلفه على الطبيعة .

ثانياً: اعداد دراسة مرورية :

يقوم الاستشارى بأعداد دراسة مرورية معبره عن مستوى الخدمة المتوقع للطريق عند بدء التشغيل و مستقبلاً طبقاً لأشتراطات الكود المصرى.

ثالثاً : اعمال الرفع المساحى

الأعمال المساحية :

١. رفع مساحى للطريق القائم ويشمل نهر الطريق - الطبانات - الميول الجانبية - اعمال الحماية - خطوط الكهرباء - الاستراحات - مناطق الخدمة - جميع المرافق والكيانات على جانبية الطريق و بالمسطح المطلوب لاستكمال اعمال التصميم وطبقاً لتعليمات المنطقة المشرفة .
٢. اعمال تثبيت نقاط التحكم مساحية من الخرسانة على جانبى الطريق القائم للطريق المقترح ويتم الرصد بواسطة اجهزة الرصد على الاقمار الصناعية GPS ثنائي التردد وتحديد منسوبها وإحداثياتها بدقة ± 2 سم وطبقاً لإحداثيات الجمهورية وهيئة المساحة المصرية .
٣. اعمال الرفع المساحى للطرق لكل اتجاه لا يقل عن نقطة كل ٢٠ م .
٤. اعمال الرفع المساحى للقطاعات العرضية للطرق الرئيسية بحيث تكون المسافة الطولية بين القطاعات لا تزيد عن ٢٠ م وعند كل تغير والمسافات العرضية للقطاع تنتهي بمسافة لا تقل عن ١٠ م بعد نهاية الميل لطريق الرئيسي ويتم الرفع العرضي للقطاع بمعدل نقطة كل ٥ م عرضياً .

رابعاً: التصميم الهندسي للطريق :

١. اعمال التصميم والتخطيط المسقط الأفقي والقطاع الطولي للطريق و الكوبرى موقع عليه جميع الأعمال المطلوبة الإشغالات ومساحات نزع الملكية على الجانبين بمقياس رسم ١:١٠٠٠٠ مع تحديد إحداثيات متطلبات نزع الملكية .
٢. اعمال المسقط الأفقي للطريق و الكوبرى على خرائط مساحية بمقياس رسم ١:٢٥٠٠٠٠ على أن يوضح عليها جميع عناصر الطريق و متطلبات نزع الملكية وتقديمها للهيئة

- بعدد (٢) نسخة ورقية لجميع الخرائط وعدد (٢) نسخة رقمية على CD لجميع الخرائط لتقديمها للجهات المعنية لاستصدار قرارات المنفعة العامة (ان وجدت).
٣. أعمال توقيع المسقط الأفقي للطريق على خريطة مساحية واحدة بمقياس رسم مناسب موضح عليها جميع عناصر الطريق و متطلبات نزع الملكية وتقديمها للهيئة بعدد (٥) نسخ ورقية وعدد (٢) نسخة رقمية على CD (ان وجدت)
٤. أعمال التصميم الهندسي (الأفقى و الراسى) للطريق و الكوبرى و المطالع والمنازل وتقديم نسخة للهيئة معتمدة .
٥. أعمال التصميمات التفصيلية لتخطيط الكوبرى وتقديم نسخة للهيئة معتمدة.
٦. أعمال تأمين سلامة المرور على الطرق لتحقيق مستويات الأمان والسلامة لمستخدمي الطرق وتصديقه عليها واعتمادها من الهيئة والجهات المعنية.
٧. مراجعة واعتماد الرسومات الهندسية للتصميم الهندسي لتخطيط الكوبرى و المطالع و المنازل للطريق وطرق الخدمة وأعمال تأمين سلامة المرور بمقياس رسم ١:٢٠٠٠٠٠ أفقى ، ١:٢٠٠ رأسى او بمقياس رسم مناسب للمشروع في صورة ألبومات مجلدة على أن يتم تقديم عدد (٥) نسخ ورقية من جميع الرسومات والتصميمات بالإضافة إلى عدد (٢) نسخة رقمية على CD .

خامسا - اعداد مستندات الطرح

- إعداد مقايسة كميات أعمال الطرق المطلوبة اللازمة لطرح المشروع للتنفيذ و ذلك لجميع بنود الأعمال .
- تقديم التكلفة التقديرية الاجمالية للمشروع.
- يقوم الاستشاري بتقديم جميع الرسومات والتصميمات والنوتة الحسابية واللوحات التصميمية لجميع الأعمال للطرق ولتخطيط علي المسار بعدد (٥) نسخ ورقية وعدد (٢) نسخة رقمية على CD .

مادة ٥ - فرق عمل الاستشاري:

الدراسات و التصميم :

يلتزم الاستشاري بالاستعانة بذوي الخبرة مع توفير مجموعة عمل يعتمدها ويوافق عليها الطرف الأول ويقدم بذلك برامج زمنية مفصلة لإتمام المهام المشار إليها في بند (مهام الاستشاري) .

التقارير النهائية:-

- يقدم الاستشاري ٢ نسخة علي اقراص مدمجه و(٣) نسخة ورقية لكل تقرير و لوحات عند إنهاء مرحلة عمل محددة

مادة ٨- نظام دفع الأتعاب للاستشارى :

يتم صرف اتعاب الاستشارى طبقا للتعاقد

- مرحلة الدراسات و اعداد التصميمات

- ما يستحق صرفه للإستشارى (مرحلة التصميم واعداد الرسومات)

م	البند	الوحدة	القيمة بالجنيه (قبل التفاوض)	القيمة بالجنيه (بعد التفاوض)
١	دراسة المسار مقارنة البدائل فنيا واقتماديا	المقطوعة		٢٨٠,٠٠٠
٢	الدراسة المرورية	المقطوعة		١٢٠,٠٠٠
٣	الرفع المساحى	الثوابت		١٢٠,٠٠٠
		الرفع المساحى		
٤	التصميم الهندسى	المقطوعة		١٢٠,٠٠٠
٥	قوائم الكميات	المقطوعة		٣٠,٠٠٠
	الإجمالي			٦٧٠,٠٠٠

مادة ٩ التزامات طرفى التعاقد (الهيئة - الاستشارى)

- التزامات الطرف الثانى (الاستشارى) :

- على الاستشارى فور التعاقد تقديم البرنامج الزمنى ومدى مطابقته لتنفيذ العقد .
- التنسيق الكامل و عمل الاتصالات و حضور الاجتماعات مع كافة الجهات المعنية وحضور الاجتماعات المشتركة مع الهيئة .
- مراعاة تنفيذ جميع بنود الاعمال الواردة فى مهام الاستشارى بحيث تتناسب مع المواعيد المحددة للمشروع .
- تقديم ما يثبت نهوه للاعمال المنوط بها لامكان صرف مستحقاته (الدفع الشهرية) طبقا لما ورد بالتزامات الطرف الاول .

مادة ١٠ اتعاب الاستشارى

يتحمل الاستشارى جميع الضرائب والدمغات والتأمينات والاستقطاعات ... الخ للقوانين واللوائح المصرية وكذلك تكاليف ذوي الخبرة والاستشاريون واساتذہ الجامعات والذين قد تتطلب الاعمال الاستعانة بهم فى انجاز اي من الاعمال التخصصية محل هذا العقد على الوجه الاكمل و على ان يتم التسوية اخر المشروع على القيمة الفعلية للمشروع.

مادة ١١ - مدة العقد :

يقوم الاستشاري بتنفيذ جميع الأعمال المطلوبة و المحددة في عناصر الخدمات الاستشاريه من تقديم جميع الدراسات المطلوبة اربعة اشهر

مادة ١٢ - مسؤولية الاستشارى عن أعماله

- يتحمل الإستشارى كامل المسؤولية عن الأضرار التي قد تترتب على وجود أي تأخير في إعتقاد تنفيذ الأعمال أو وجود أي خطأ في التصميمات أو مواصفات الأعمال التي يشرف على تنفيذها وذلك في حالة عدم إخطار الهيئة خطيا بهذه الأخطاء.
- يتحمل الاستشاري كامل مسؤولية ما يحدث من عيوب أو أضرار في المنشآت والأعمال بسبب خطأ في الإشراف.
- يتحمل الاستشاري الأثار الناتجة عن الأضرار التي تصيب الآخرين من جراء تنفيذه التزامات عقده
- يتحمل الاستشاري كامل المسؤولية عن السلامة الانشائية للأعمال طبقا للضمان العشري المحدد بالقانون.

النواحي القانونية والإجرائية

مادة (١) : ملكية المسندات وسرية البيانات والحقوق المحفوظة:-

تعتبر جميع التقارير والتصميمات التي يهدها أو يقوم بها الطرف الثاني والمتعلقة بتنفيذ العقد ملكاً لممثل الطرف الأول ويتعهد الطرف الثاني بعدم استخدامها بطريقة مباشرة أو غير مباشرة بدون إذن كتابي من ممثل الطرف الأول كما يتعهد الطرف الثاني بالحفاظ على السرية المطلقة للأعمال موضوع هذا العقد وبعد الإعلان عنها أو نشرها إلا بأن كتابي من ممثل الطرف الأول. ومن المتفق عليه من الطرفين أنه ليس من حق الطرف الثاني الحصول على أي مقابل علاوة على ما يزيد إليه نظير وفائه بالالتزامات الواردة في هذا العقد بما في ذلك أي مقابل لحقوق الاختراع والابتكار لكافة الأعمال أو الدراسات المستخدمة لأغراض تنفيذ هذا العقد. الطرف الثاني مسئول تماماً عن تعويض ممثل الطرف الأول عن جميع الدعوى والمطالبات التي توجه إليه أو ترفع عليه نتيجة استعماله لأي حقوق مملوكة أو محفوظة قانوناً لأي طرف ثالث ليس له علاقة بالعقد.

مادة (٢) : مستوى الدراسة واتباع اللوائح:-

يلتزم الطرف الثاني بأن يضع كافة خبراته وقدراته الفنية في تنفيذ الدراسات والخدمات وكافة الالتزامات ومهام الإشراف الدوري على تنفيذ موضوع هذا العقد أن يقوم بأداء الأعمال المطلوبة بمستوى أداء مميز ووفقاً لأعلى مستوى فني تخصصي في مجال الأعمال والدراسات المطلوبة ويراعى في ذلك كله اعتباره صاحب النصح السديد والأمين للطرف الأول. ومن ناحية أخرى فإنه على الطرف الثاني أن يتبع القوانين واللوائح المعمول بها وأن يلتزم ووكلاؤه وخبرائه ومعاونوه ومن يعمل معه في تنفيذ هذا العقد باتباعها والالتزام بها.

مادة (٣) غرامة التأخير:-

في حالة تأخير الطرف الثاني في الانتهاء من الأعمال طبقاً لشروط ومواعيد العقد توقع عليه غرامة تأخير لا تتجاوز ٣% من قيمة الأتعاب دون حاجة إلى تنبيه أو انذار أو اتخاذ أي إجراء ويعفى من الغرامة بعد أخذ رأي إدارة الفتوى المختصة بمجلس النولة إذا ثبت أن التأخير لأسباب خارجة عن إرادته وذلك طبقاً للقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولأنحته التنفيذية لتنظيم المناقصات والمزايدات وذلك كله مع عدم الإخلال بحق ممثل الطرف في الرجوع عليه بالتعويض أن كان له مقتضى.

مادة (٤) الحالات التى يتم فيها فسخ العقد:-

يحق للطرف الأول أو ممثله فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثانى إذا أخل بأى شرط من شروطه ولاسيما فى الحالات التالية:-

- ١- تأخيره فى عمل الدراسات بتجاوزات زمنية تمنع الانتفاع بتلك الدراسة.
- ٢- عدم قدرته على القيام بالدراسات المطلوبة.
- ٣- قيامه بتغيير بعض أعضاء فريق العمل أو رئيسه بدون الرجوع إلى ممثل الطرف الأول والحصول على موافقته كتابياً.
- ٤- التعاقد من الباطن على جزء أو أجزاء من الدراسة بدون الرجوع إلى ممثل الطرف الأول والحصول على موافقته كتابياً.
- ٥- عدم تعاونه مع ممثل الطرف الأول أو امتناعه عن تنفيذ نصوص العقد المبرم معه.
- ٦- الحالات الواردة بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولانحدته التنفيذية لتنظيم المناقصات والمزايدات.

فى جميع حالات فسخ العقد أو التنفيذ على حساب الطرف الثانى يصبح التأمين النهائى من حق ممثل الطرف الأول كما يكون من حقه ايضاً مطالبة الطرف الثانى بالتعويض عن الأضرار التى لحقت.

مادة (٥) المسؤولية التضامنية:-

يعتبر مؤسسى مكتب الطرف الثانى مسئولين على وجه الأفراد والتضامن فيما بينهم عن تنفيذ كافة الألتزامات التى كلف بها الطرف الثانى - بموجب هذا العقد وطوال مدة سريانه وتعتبر جميع التوقعات والتعهدات الصادرة من ممثل الطرف الثانى المعتمد لدى ممثل الطرف الأول لتنفيذ هذا العقد ملزمة لجميع مؤسسى المكتب.

مادة (٦) المسؤولية القانونية:-

يعتبر الطرف الثانى هو المسئول قانونياً عن اى اضرار تلحق بالطرف الأول أو ممثله أو الغير تنتج عن اى اخطاء فى الدراسات أو فى الأشراف المكلف به بموجب هذا العقد.

مادة (٧) ضوابط استخدام الخبراء الأجانب:-

يجوز للطرف الثانى الأستعانة بأحد الخبراء الأجانب على أن يلتزم باتباع اللوائح والقوانين المتعلقة بذلك مع عدم الإخلال بما ورد بنصوص العقد بخصوص فريق العمل الأساسى وضوابط الاحتفاظ به وتغييره واستبداله.

مادة (٨) القوة القهرية:-

فى حالة توقف العمل بسبب القوة القهرية الخارجة عن إرادة المالك والاستشارى لمدة لا تتجاوز ثلاثة أشهر تضاف المدة التى توقف فيها العمل إلى مدة العقد الأصلية ، أما اذا تجاوزت مدة التوقف ثلاثة أشهر فيتم الغاء العقد وتسوية مستحقات كل طرف عند المرحلة التى توقف عندها العمل بالعقد وذلك دون أن يلتزم أى طرف نحو الآخر بأية تعويضات نتيجة انتهاء العقد على هذا النحو وذلك بعد أخذ رأى إدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة فى كل حالة على حدة.

مادة (٩) دخول العقد حيز التنفيذ:-

يدخل هذا العقد حيز التنفيذ اعتباراً من تاريخ توقيع العقد وحتى الاستلام الابتدائى ووفقاً للبرنامج الزمنى الوارد بالمادة الرابعة من هذا العقد.

مادة (١٠) - مدة ضمان الاستشارى لآعماله

يتحمل الاستشارى مسؤلياته بسبب خطأ أو إهمال الأشراف أو التصاميم وذلك خلال المدد المنصوص عليها فى اللوائح والقوانين المنظمة لذلك .

مادة (١١) القانون الواجب التطبيق:-

يخضع هذا العقد لآحكام القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن تنظيم المناقصات والمزايدات ولائحته التنفيذية وكذا آحكام القانون المدنى.

مادة (١٢) فض المنازعات:-

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل فى أى نزاع ينشأ حول تفسير أو تنفيذ أى بند من بنود هذا العقد.

مادة (١٣) نسخ العقد:

حرر هذا العقد من ثلاثة نسخ تسلّم للطرف الثانى نسخة منها للعمل بموجبها عند اللزوم ويحتفظ ممثل الطرف الأول بالنسختين الأخرين.